

Distr.  
GENERAL

E/CN.17/IPF/1997/5  
10 January 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية المستدامة  
الفريق الحكومي الدولي المخصص  
المعني بالغابات  
الدورة الرابعة  
١٠-٢١ شباط/فبراير ١٩٩٧

### العنصر البرنامجي الخامس - ٢: المساهمة في بناء توافق آراء من أجل مواصلة تنفيذ مبادئ الغابات

خيارات لمتابعة عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات  
فيما يتصل بالعنصر البرنامجي الخامس - ٢

تقرير الأمين العام

### المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٧- ١	أولا - مقدمة
٥	٣٥- ٨	ثانيا - خيارات العمل
٥	٢٠- ٨	ألف - على الصعيد الحكومي الدولي
٧	٢١-٢٥	باء - على الصعيد المشترك بين الوكالات
٨	٢٦-٣٥	جيم - الآليات القانونية

أولا - مقدمة

١ - حددت لجنة التنمية المستدامة، في دورتها الثالثة، اختصاصات العنصر البرنامجي الخامس - ٢ للفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات على النحو التالي: "على ضوء القضايا (العناصر البرنامجية) الأول إلى الخامس - ١، واستنادا إلى عملية بناء توافق الآراء خطوة خطوة، يوظف الفريق بالدراسة وتقديم المشورة فيما يتصل بالحاجة، أو عدم الحاجة، إلى صكوك أو ترتيبات أخرى من أجل المضي في تنفيذ مبادئ الغابات، بما في ذلك الترتيبات والآليات المناسبة التي تشمل جميع أنواع الغابات".

٢ - وعقد الفريق في دورته الثالثة (جنيف، ٩-٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦) مناقشة مبدئية للعنصر البرنامجي الخامس - ٢، الذي تعين، وفقا لبرنامج عمل الفريق، أن يكون موضوع مناقشة فنية أثناء دورته الرابعة. وقدمت وفود منفردة المقترحات التمهيديّة التالية فيما يتصل بالعنصر البرنامجي الخامس - ٢:

- (أ) على الصعيد الحكومي الدولي:
- '١' إنشاء منتدى رفيع المستوى لتنسيق السياسات العامة والحوار بشأن جميع أنواع الغابات؛
- '٢' استمرار الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات؛
- '٣' استمرار الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات حتى عام ٢٠٠٠ ولكن بولاية أدق تحديدا؛
- '٤' إنشاء آلية مماثلة للفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بولاية معاد تحديدها؛
- '٥' تعزيز لجنة الغابات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛
- (ب) على الصعيد المشترك بين الوكالات:
- '١' استمرار فرقة العمل غير الرسمية الرفيعة المستوى المشتركة بين الوكالات والمعنية بالغابات؛
- '٢' تحويل أمانة الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات إلى ترتيب ذي صفة أكثر رسمية؛
- '٣' إدماج المهام المتعلقة بالغابات التي تقوم بها المؤسسات الحالية مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مؤسسة جديدة؛

- (ج) الآليات القانونية:
- '١' تحسين تنسيق وتنفيذ الصكوك القانونية القائمة؛
- '٢' إنشاء منتدى للمؤسسات القائمة يتولى إبقاء الحاجة إلى آلية قانونية قيد الاستعراض، فيما يعمل على معالجة القضايا الرئيسية للغابات بطريقة شاملة ومتكاملة؛
- '٣' بدء مفاوضات من أجل عقد اتفاقية على أساس البيان الرسمي غير الملزم قانوناً بمبادئ من أجل توافق آراء عالمي بشأن إدارة جميع أنواع الغابات (مبادئ الغابات) وحفظها وتنميتها المستدامة، وغير ذلك من الأحكام المتصلة بالغابات من جدول أعمال القرن ٢١؛
- '٤' بدء مفاوضات من أجل عقد اتفاقية تغطي جميع المسائل الضرورية لكفالة الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات؛
- '٥' بدء مفاوضات وصولاً إلى اتفاقية إطارية لتوفير نهج شامل للإدارة المستدامة للغابات، وتيسير تنسيق وتنفيذ البرامج والصكوك القائمة، وتعزيز التفاوض بشأن الصكوك الإقليمية؛
- '٦' بدء مفاوضات من أجل عقد اتفاقية لتوفير نهج شامل للإدارة المستدامة للغابات، وتيسير تنسيق وتنفيذ البرامج والصكوك القائمة؛
- '٧' بدء النظر في العناصر الممكنة التي تتألف منها اتفاقية من هذا القبيل؛
- '٨' بدء مفاوضات من أجل عقد اتفاقية بشأن التجارة في منتجات الغابات، بحيث تشمل جميع أنواع الغابات؛
- '٩' الجمع بين الخيارات (ج) '٣' إلى '٦' أعلاه؛
- '١٠' إنشاء منتدى يُبقي قيد الاستعراض الحاجة إلى آلية قانونية، بينما يعالج القضايا الرئيسية للغابات بطريقة شاملة ومتكاملة؛
- '١١' إنشاء فريق تقني من خبراء قانونيين لصياغة مقترحات من أجل التوصل إلى آلية قانونية في إطار زمني متفق عليه مع اتباع نهج تدريجي إزاء المنتدى المقترح أعلاه؛
- '١٢' استكشاف إمكانية وضع مدونة لقواعد السلوك لمالكي ومستثمري الغابات.

٣ - وقد رأى الفريق أن ثمة ترابطاً بين عدد من المقترحات المذكورة أعلاه، إلا أنه لم يناقش أيًا من تلك المقترحات التمهيدية أثناء دورته الثالثة، بل قرر الفريق أن ينظر فيها إلى جانب أية مقترحات أخرى أثناء المناقشة الموضوعية للعنصر البرنامجي الخامس - ٢، التي من المقرر أن تجري في دورته الرابعة. كما طلب الفريق إلى فرقة العمل غير الرسمية الرفيعة المستوى المشتركة بين الوكالات والمعنية بالغابات إعداد مقترحات من أجل ترتيبات ممكنة مشتركة بين الوكالات وعلى مستوى أمانة الفريق لدعم المنتدى الحكومي الدولي المعني بالسياسة العامة، وطلب إلى الأمانة العامة أن توفر معلومات عن الطرائق التنظيمية الممكنة لأداء ذلك المحفل لمهامه، بما في ذلك الآثار المالية المترتبة.

٤ - وبالإضافة إلى ذلك، رأى الفريق، في سياق نظره في العنصر البرنامجي الخامس - ١، أنه ستنشأ حاجة لمزيد من المعلومات والدراسات عن المنظمات الدولية والمؤسسات المتعددة الأطراف والصكوك القانونية ذات الصلة بالغابات، وعن ولاياتها والتقدم الذي أحرزته في تنفيذ الاستنتاجات المتعلقة بالغابات التي أسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وقدرتها على تنفيذ تلك الاستنتاجات، وذلك من أجل التوصل إلى تشخيص أدق ولصيغة مقترحات العمل في هذا المجال. وقد رأى عدد من الوفود أنه ما دامت القضايا مترابطة بصورة وثيقة، فإن أي استنتاجات أو مقترحات للعمل تصاغ في إطار العنصر البرنامجي الخامس - ١، ينبغي أن تضع في اعتبارها الاستنتاجات ومقترحات العمل المصاغة في إطار العنصر البرنامجي الخامس - ٢ في الدورة الرابعة للفريق. وعليه، طلب الفريق إلى فرقة العمل أن تعد مقترحات تتصل بالموضوع.

٥ - وترد في تقرير الأمين العام عن العنصر البرنامجي الخامس - ١ معلومات مفصلة عن الأنشطة الحالية، التي تنوي أن تقوم بها المنظمات الدولية فيما يتعلق بالغابات، بما في ذلك الأنشطة المتصلة بتوصيات محددة، والتي يناقشها الفريق حالياً، إلى جانب بعض المقترحات المعروضة على الفريق بشأن طرق ووسائل تعزيز التنسيق وتلافي الازدواج وسد الثغرات.

٦ - والغرض من هذا التقرير هو إيراد المزيد من التفاصيل حول مختلف الخيارات المؤسسية المقترحة في الدورة الثالثة للفريق تيسيراً لمزيد من المناقشة للمقترحات المتعلقة بالترتيبات المشتركة بين الوكالات وترتيبات أمانة الفريق لمتابعة عمل الفريق، بما في ذلك الطرائق التنظيمية التي تكفل المزيد من الحوار وصنع القرار بشأن الغابات على الصعيد الدولي، مع عرضها على الفريق للنظر فيها.

٧ - وحيث أن العديد من القضايا وخيارات العمل المتصلة بالعنصر البرنامجي الخامس - ٢ تدخل في إطار الاختصاص المباشر للدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية، يظل دور أمانات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مقصوراً إلى حد كبير على تيسير المناقشات ذات الصلة. وبالتالي، عملت فرقة العمل على وصف الخيارات بدلاً من اقتراح نهج وحيد للعمل.

## ثانيا - خيارات العمل

### ألف - على الصعيد الحكومي الدولي

٨ - يشير تحليل المقترحات المقدمة من مختلف الوفود أثناء اجتماعات الفريق إلى وجود اتفاق عريض إن لم يكن عاما على الحاجة إلى منتدى حكومي دولي رفيع المستوى لتنسيق السياسات والحوار بشأن جميع أنواع الغابات.

٩ - وعلاوة على ذلك، تشير المناقشة التي جرت أثناء الدورة الثالثة للفريق، إلى أنه يمكن أن يُعهد إلى المنتدى المذكور المعني بالسياسات، وفي إطار متابعة أعمال الفريق، بالمهام التالية التي قد تدعو الحاجة للاضطلاع بها على المستوى الحكومي الدولي:

(أ) توفير التوجيه الرفيع المستوى فيما يتعلق بالسياسات وتعزيز الاتساق والتجانس بين النهج والأنشطة التي تأخذ بها البلدان والمؤسسات الدولية، الهادفة إلى تنفيذ مبادئ الغابات، والأحكام ذات الصلة بالغابات من جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مقررات ومبادرات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات وغيره من الهيئات الحكومية الدولية فيما يتعلق بالغابات؛

(ب) تحديد الأولويات الدولية بشأن القضايا المتصلة بالغابات، بما في ذلك أولويات التمويل وأولويات بحوث الغابات والتقييم؛

(ج) تيسير إجراء المزيد من الحوار الدولي وبناء توافق الآراء بشأن القضايا المتصلة بالغابات، وتحديد القضايا الناشئة التي تتطلب اهتماما دوليا؛

(د) تبادل وتحليل المعلومات والخبرات بشأن المسائل المتصلة بإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات؛

(هـ) تعزيز الحوار والشراكة بشأن الغابات مع المجموعات الرئيسية، لا سيما المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.

١٠ - وتوافق قوة العمل على أنه لا غنى لذلك المنتدى المعني بالسياسات، بالإضافة إلى الوظائف الوارد وصفها أعلاه، عن النهوض ببيئة تمكين لمساعدة البلدان، وخاصة البلدان النامية، في تنفيذ خططها الوطنية المتعلقة بالغابات أو البرامج المماثلة.

١١ - وترى فرقة العمل أنه سيكون من المهم بالنسبة للفريق في دورته الرابعة أن يحدد المهام التي سيؤديها المنتدى المذكور، على الأقل في خطوطها العريضة، قبل أن يتخذ قراراً بشأن طرائق عمله وموقعه بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

١٢ - وترى فرقة العمل أن مختلف الخيارات المحددة المقترحة من الحكومات أثناء الدورة الثالثة للفريق يمكن تجميعها تحت نهجين بديلين، كما هو مبين أدناه.

#### إنشاء منتدى معني بالسياسات تحت إشراف لجنة التنمية المستدامة

١٣ - يمكن عمل ذلك باتباع واحد من المسارين التاليين:

(أ) إنشاء هيئة فرعية تابعة للجنة لتعالج قضايا الغابات (أي ترتيب مماثل لترتيب الفريق، أو إنشاء لجنة فرعية)، بحيث تجتمع فيما بين دورات اللجنة وتقدم تقاريرها إلى اللجنة بكامل هيئتها و/أو الجزء الرفيع المستوى منها؛

(ب) إدماج مناقشة السياسات في مجال الغابات في جدول أعمال دورات اللجنة و/أو أجزائها الرفيعة المستوى، دون إنشاء هيئة فرعية تابعة للجنة لتعالج قضايا الغابات. وبالتالي، تعمل لجنة التنمية المستدامة نفسها بصفتها منتدى معنيا بالسياسات العامة المتعلقة بالغابات من حيث علاقتها بالتنمية؛

١٤ - وترى قوة العمل أنه، وإن بدا الخيار (ب) المبين في الفقرة ١٣ أعلاه مقتصد التكاليف من حيث خدمة الاجتماعات<sup>(٩)</sup>، سيجرب عليه أن تفقد قضايا الغابات ظهورها على جدول الأعمال الدولي للتنمية المستدامة وهو ما يتحقق حالياً من خلال عملية الفريق.

#### إنشاء منتدى معني بالسياسات تحت إشراف مؤسسة أخرى خلاف لجنة التنمية المستدامة، أي تعزيز اللجنة

#### المعنية بالغابات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

١٥ - يمكن أن يتم ذلك عن طريق ما يلي:

(أ) يوحي الفريق بأن ينقح مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ولاية لجنيتها المعنية بالغابات لتستوعب المهام الحكومية الدولية التي يتفق عليها الفريق (انظر الفقرة ٨ أعلاه)، وقد ينظر في تواتر اجتماعات اللجنة المعنية بالغابات على ضوء تلك المهام الإضافية؛

(ب) يجري تنظيم اجتماعات على المستوى الوزاري بالاقتران مع الاجتماعات المقبلة للجنة المعنية بالغابات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، لتقديم التوجيه ذي الصلة بشأن السياسات<sup>(٩)</sup>.

١٦ - وترى فرقة العمل أنه ينبغي أيضا للفريق، لدى صياغة توصيته بشأن شكل ومكان المنتدى المعني بالسياسات أن يناقش ما إذا كان ينبغي أن يكون المنتدى ترتيبا مرحليا لوقت محدود، أم ترتيبا أكثر دواما.

١٧ - أما بالنسبة للدعم الفني من أمانة الفريق للمنتدى المعني بالسياسات، فيرى الفريق أن القرار ينبغي أن يأخذ في الاعتبار عاملين اثنين هما (أ) المهام المحددة التي سيضطلع بها على المستوى الحكومي الدولي التي ستحتاج الى دعم و (ب) الطرائق السوقية لأداء المنتدى المذكور.

١٨ - وتوافق فرقة العمل على أن هيكل دعم الأمانة المنشأة لخدمة الفريق، بمعنى أمانة مخصصة مرحليا ومزودة بموظفين يتاح معظمهم عن طريق الإعارة بين الوكالات، قد وفر بصفة عامة إطارا جيدا لعملها، سواء من حيث تعبئة الدعم للفريق أو تنسيق المدخلات لعملية الفريق من المؤسسات الدولية والشركاء الآخرين، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، ومن حيث دعم مناقشة للسياسات في الفريق. كما كفلت الملكية الجماعية لعملية الفريق.

١٩ - غير أن هيكل دعم الأمانة من الفريق يعتمد على موارد من خارج الميزانية مما يجعلها غير مستدامة كحل طويل الأجل<sup>(٣)</sup>. وترى فرقة العمل أنه إذا اتفق الفريق على الحاجة الى ترتيبات أمانة خاصة لتوفير الدعم الفني المرتقب للمنتدى المعني بالسياسات ينبغي أن يتم ما يلي:

(أ) مناقشة مجالس الميزانية أو مجالس الإدارة لهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنظمات أن تدرج في ميزانياتها مخصصات ملائمة لهذا الغرض؛

(ب) تأمين مزيد من التمويل من خارج الميزانية، ربما عن طريق التوصية بإنشاء صندوق استثماري يمكن، في جملة أمور، تعويض المنظمات الدولية منه عن مساهماتها، بما في ذلك إعارة موظفيها.

٢٠ - وبالنسبة لموقع تلك الأمانة المعارة، يمكن أن تقام في نيويورك أو في روما.

باء - على الصعيد المشترك بين الوكالات

٢١ - أثناء الدورة الثالثة للفريق، دعا عدد من الوفود الى مواصلة الترتيبات المشتركة بين الوكالات التي سبق اتخاذها دعما للفريق من أجل تعزيز أعمال المنتدى المقترح المعني بالسياسات، وكذلك الأعمال الأخرى لمتابعة النتائج التي توصل إليها الفريق.

٢٢ - ولقد أنشئت فرقة العمل على وجه التحديد دعما لعملية الفريق، وعملت بصفقتها آلية مرنة غير رسمية للتنسيق والتعاون وتعبئة الدعم، مع دائرة اتصال تتجاوز، في جملة أمور، حدود منظومة الأمم المتحدة. وفي رأي جميع الوكالات المشتركة، عملت فرقة العمل حتى الآن على تزويد الفريق بالبحث

والتحليل اللازمين لمناقشاته ولبناء توافق الآراء من خلال نهج الوكالة الرئيسية الذي يتبعه. غير أن العمل الداعم للفريق قد تضمن، بالنسبة لمعظم الوكالات، بالإضافة إلى إعارة الموظفين الاضطلاع بأعمال غير مبرمجة على أساس مرحلي. وفي حالات أخرى، كان مطلوباً إنشاء مهام جديدة أو التماس دعم خارجي لإعداد التحليل اللازم.

٢٣ - وقد أجرت فرقة العمل في اجتماعها المعقود في روما يومي ١٧ و ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، الذي تم تنظيمه كجزء من الأعمال التحضيرية للدورة الرابعة، مناقشة تمهيدية بشأن استصواب استمرارها بعد اختتام أعمال الفريق. ويرى أعضاء فرقة العمل أن أي قرارات نهائية بشأن استمرار مهامها وطرائق عملها لا يمكن أن تتخذ قبل معرفة النتيجة النهائية للفريق، حيث أن تلك النتيجة ستؤثر في ترتيبات التعاون والتنسيق المقبلة بين الوكالات لدى تنفيذ القرارات المتعلقة بالغايات، وأيضاً في مناقشات السياسات العامة المقبلة التي قد تحتاج إلى دعم من المؤسسات الدولية.

٢٤ - وعلى أي حال، وعلى نحو مبدئي، رأى أعضاء فرقة العمل بصفة عامة أن الفرقة ينبغي أن تستمر في مهامها بعد أن ينجز الفريق أعماله، بصرف النظر عن القرار النهائي للمنتدى المقبل المعني بالسياسات، لأنه ستكون هناك حاجة لمزيد من العمل المشترك بين الوكالات من أجل كفالة المتابعة الفعالة والمنسقة لتنفيذ النتائج التي توصل إليها الفريق.

٢٥ - وعلاوة على ذلك، ففي ضوء فعالية تجربتها حتى الآن، ترى فرقة العمل أنه في حال استمرارها، سيكون من المهم الاحتفاظ بطابعها غير الرسمي، وأنه يمكن لها في المستقبل أن تجتمع على أساس مخصص، وربما بصفة أساسية على هامش الاجتماعات الأخرى. ومن المقترح أيضاً أن تحتاج فرقة العمل إلى إشراك ممثلين عن مؤسسات أخرى، ويتوقف هذا على برنامج عملها في المستقبل.

#### جيم - الآليات القانونية

٢٦ - تود فرقة العمل التأكيد على أن القرارات المتخذة بشأن هذه المسألة بالذات هي من اختصاص الحكومات والهيئات الحكومية الدولية دون غيرها. أما دور الأمانة العامة للأمم المتحدة و/أو أمانات المنظمات الدولية فهو توفير منتدى لبناء توافق الآراء الحكومي الدولي و، حسب الحاجة، توفير دعم تقني وموضوعي للمفاوضات ذات الصلة.

٢٧ - وتوجد في داخل منظومة الأمم المتحدة بالفعل بعض الترتيبات لتنسيق العمل بين أمانات الاتفاقيات والصكوك القانونية المختلفة. وعلى سبيل المثال، تعقد اجتماعات دورية لممثلي الأمانات ذات الصلة، تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بوصفه منسق الأعمال المضطلع بها في إطار الترتيبات القانونية في ميدان البيئة (انظر الفقرة ٢٨-٢٢ (ح) من جدول أعمال القرن ٢١).



٢٨ - وبالنسبة للخيارات المقترحة أثناء الدورة الثالثة للفريق، ترى فرقة العمل أن تلك الخيارات يمكن تجميعها بشكل عام تحت ثلاثة من مناهج العمل البديلة على النحو المبين أدناه.

تحسين تنسيق الصكوك القانونية الدولية القائمة التي تعالج قضايا محددة في جدول أعمال الغابات، وتكملة تلك الصكوك - حسب الحاجة - بترتيبات إضافية (سواء قائمة بذاتها أو بوصفها بروتوكولات لاتفاقيات/اتفاقات قائمة) بهدف سد الثغرات (انظر المقترحات التمهيدية الواردة في الفقرة ٢ (ج) '٨' و '١٢' أعلاه).

٢٩ - يتضمن هذا الخيار من الناحية العملية صياغة توصيات محددة يقدمها الفريق (أو الترتيبات الخلف) الى مؤتمرات الأطراف في الصكوك القانونية القائمة بشأن نهج العمل المستصوب و/أو توصيات الى الهيئات المختصة بتقرير السياسات في منظومة الأمم المتحدة من أجل بدء مفاوضات بشأن صكوك قطاعية إضافية.

٣٠ - وسيكون التحدي الرئيسي هنا، في رأي فرقة العمل، هو كفالة تنسيق السياسات بين مختلف مؤتمرات وهيئات المعاهدات الأخرى وتحقيق الترابط بين نهجها. وقد يثبت أن تلك المهمة بالغة الصعوبة، خاصة أنه ما من منتدى دولي، بما في ذلك الجمعية العامة، له سلطة مباشرة على تلك الهيئات. ومن شأن هذه الحالة أن تفضي الى ضرورة وجود صلة "جامع" ملزم قانونا يكون المؤتمر الأطراف فيه سلطة متكافئة على الأقل داخل منظومة هيئات الإشراف على المعاهدات. وذلك سيكفل أن يكون الأطراف في ذلك الصك الجامع ملزمين قانونا باتخاذ مواقف وإجراءات متسقة في مؤتمرات الأطراف في الصكوك المختلفة التي تكون خلافا لذلك غير متصلة.

بدء مفاوضات بشأن صك عالمي ملزم قانونا يتعلق بإدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة (انظر المقترحات التمهيدية الواردة في الفقرة ٢ (ج) '٣' و '٤' و '٥' و '٦' و '٩' أعلاه).

٣١ - يتضمن هذا الخيار، في التطبيق العملي، أن يوصي الفريق من خلال لجنة التنمية المستدامة بأن تنشئ الجمعية العامة (إما في دورتها الاستثنائية التي ستعقد في عام ١٩٩٧ أو في دورتها الثانية والخمسين) لجنة حكومية دولية للتفاوض يعهد إليها بمهمة الاتفاق، في إطار زمني بعينه، على نص ذلك الصك القانوني الجديد.

٣٢ - وترى فرقة العمل أن تنوع الآراء فيما بين البلدان التي تؤيد عموما ذلك النهج، متصل الى حد كبير بالعنوان الذي يمكن أن يتخذه ذلك الصك، وعلى شكله (أي إذا ما كان ينبغي له أن يكون صكا إطاريا يمكن تكميله فيما بعد بروتوكولات تعالج قضايا أكثر تحديدا، أم يكون صكا أكثر شمولاً منذ البداية)، وما إذا كان يتعين أن يتضمن ذلك الصك العالمي صكوكا إقليمية أو أن يكمل بها. ويمكن، من حيث المبدأ توضيح مثل هذه التفاصيل والاتفاق عليها في سياق عمل لجنة تفاوض حكومية دولية<sup>(٤)</sup>.

تأجيل اتخاذ أي قرار محدد الى تاريخ لاحق، وريثما يتم ذلك، تبقى المسألة قيد الاستعراض الحكومي الدولي (انظر المقترحات التمهيديّة الواردة في الفقرة ٢ (ج) '٢' و '٧' و '١٠' و '١١' أعلاه).

٣٣ - يتضمن هذا الخيار، من حيث التطبيق العملي اتفاق الفريق على إمكانية وضع صك نهائي قانوني جديد (أو صكوك) متعلق بالغابات، ولكنه يوصي بتأجيل اتخاذ أي إجراء محدد لحين التوصل الى توافق آراء أعم بشأن الأهداف العامة لذلك الصك القانوني (أو الصكوك) ونطاقه وشكله وعناصره الأساسية.

٣٤ - أما بالنسبة لإنشاء منتدى حكومي دولي ليبقي المسألة قيد الاستعراض، فترى فرقة العمل أن تلك المهمة يمكن أن يعهد بها الى منتدى معني بالسياسات العامة وفق ما نوقش في الفرع الثاني - ألف أعلاه (انظر خاصة الفقرة ٩ (أ) و (ج)).

٣٥ - وتنوّه فرقة العمل، بالاقتراح المقدم من بعض الوفود في الدورة الثالثة للفريق لإنشاء فريق خبراء تقني يقوم بصياغة مقترحات من أجل صك قانوني في إطار زمني متفق عليه وعلى أساس نهج تدريجي. (انظر الفقرة ٢ (ج) '٦' أعلاه). وترى فرقة العمل أن فريق الخبراء المذكور يمكن أن يصبح، من حيث المبدأ، أداة مفيدة لدعم المناقشة المقبلة للسياسات حول هذه القضية بالخبرة الفنية. إلا أنه من المرجح أن إنشاء ذلك الفريق سيترتب عليه آثار مالية من حيث خدمة الاجتماعات ومصاريف سفر الخبراء.

#### الحواشي

(١) يقتضي كل من جدول أعمال وبرنامج عمل اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوصياتها بشأن إنشاء الهيئات الفرعية العاملة بين الدورات، الموافقة الرسمية من المجلس. كما قد يقتضي إنشاء هيئة فرعية عاملة بين الدورات موافقة الجمعية العامة (عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة) حيث أنه قد تترتب عليه آثار مالية في الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتكون العضوية في الهيئة الفرعية هي نفس العضوية في الهيئة الأساسية، ما لم يتقرر خلاف ذلك، أي أنه في حالة الهيئة الفرعية التابعة للجنة التنمية المستدامة، يكون الأعضاء ٥٣ بلدا منتخبا من بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ووفقا للنظم الموحدة المعمول بها في الأمم المتحدة تغطي تكلفة سفر ممثل واحد للبلد العضو من الميزانية العادية. غير أنه لا يدفع بدل الإقامة اليومي إلا إذا كان الجهاز يتألف من خبراء يعملون بصفتهم الشخصية. وتقدر آثار التكلفة المباشرة المترتبة على إنشاء لجنة فرعية بحوالي ١٥٠ ٠٠٠ دولار للاجتماع الواحد. وقد تكون هناك حاجة لاعتمادات إضافية إذا اجتمعت تلك الهيئة الفرعية في وقت لا تتاح فيه خدمات المؤتمرات العادية. وفي تلك الحالة، يمكن أن تقدر الآثار المترتبة لخدمة المؤتمرات بحوالي ٥٠ ٠٠٠ دولار في الأسبوع (على أساس اجتماعين كل يوم عمل). وفي ذلك السياق، تجدر ملاحظة أنه بالإضافة لتكلفة خدمة المؤتمرات المقدمة من الميزانية العادية لدورات الفريق، قدمت بلدان مانحة مبلغ ١١٠ ٠٠٠ دولار إضافية من خارج الميزانية لدعم اشتراك أقل البلدان نموا غير الأعضاء في اللجنة، وكذلك ١٣٠ ٠٠٠ دولار إضافية للاجتماعات المطولة والمتزامنة أثناء الدورة الثالثة للفريق. والتقدير المبيّن أعلاه تتعلق بعقد الاجتماعات فحسب ولا تشمل تكاليف عمل الأمانة والدعم بين الوكالات والأعمال التحضيرية الأخرى للمناقشات الموضوعية، من قبيل اجتماع الهيئات الاستشارية وأفرقة الخبراء (انظر أيضا الحاشية (٣)).

الحواشي (تابع)

(٢) ستبلغ التكلفة المقدرة لخمسة أيام من الاجتماعات في روما ١٨٠ ٠٠٠ دولار، بما في ذلك إعداد وإرسال الوثائق والترجمة الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

(٣) لدى إنشاء الفريق قررت لجنة التنمية المستدامة، أن يعتمد تشغيله وكذلك عمل أمانته بالدرجة الأولى على المساهمات المقدمة من الوكالات ومن موارد من خارج الميزانية تقدمها البلدان والمنظمات. كما حثت اللجنة البلدان والمنظمات على تنظيم اجتماعات وأنشطة فيما بين الدورات لدعم برنامج عمل الفريق. وتبين تجربة توفير الدعم للفريق أن تمويل عمل أمانة الفريق انطوى على التكاليف المباشرة التالية: ١ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار قدمت من البلدان والمنظمات كتبرعات من خارج الميزانية، بما في ذلك توظيف المنسق المعار من المنظمة الدولية للأخشاب المدارية و ٨٠٠ ٠٠٠ دولار قدمتها/عبأتها وكالات الأمم المتحدة فيما يتعلق بإعارة موظفيها. وبالإضافة إلى ذلك، اضطرت وكالات إلى إعادة توجيهه أو تمطيط مواردها من الموظفين أو توظيف مستشارين لإعداد تقارير تحليلية للفريق. وعلاوة على ذلك، عبأت البلدان والمنظمات حوالي ٧ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار (ليست موجهة من خلال الأمم المتحدة) لتنظيم عقد اجتماعات بين الدورات وأنشطة أخرى فيما يتعلق بإعداد التقارير والدراسات وغير ذلك من المدخلات لعملية الفريق.

(٤) على سبيل المثال، لم تحدد الجمعية العامة مسبقاً في عام ١٩٩٠ شكل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغيير المناخ عندما بدأت المفاوضات بشأن تلك الاتفاقية ثم تبلورت بدرجة كبيرة أثناء المداولات في لجنة التفاوض الحكومية الدولية. وقد نشأت حالة مشابهة في سياق عمل لجنة التفاوض الحكومية الدولية بشأن صياغة اتفاقية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف و/أو التصحر لا سيما في أفريقيا.

-----